

جمهورية مصر العربية



رئاسة الجمهورية

الوقائع المصرية

مُلحق للجريدة الرسمية

الثمن ١٢ جنيهاً

السنة
١٩٦ هـ

الصادر فى يوم الإثنين ٢٥ جمادى الأولى سنة ١٤٤٤
الموافق (١٩ ديسمبر سنة ٢٠٢٢)

العدد ٢٨٣
تابع (أ)



محتويات العدد

رقم الصفحة

٣ ٢٠٢٠ لسنة ٦٤٨ القضية رقم ٩ جنوب) : المحكمة جنابات القاهرة (الدائرة ٩ جنوب)

٥ ٢٠٢١ لسنة ٢٤٠ القضية رقم ١٠ جنوب) : المحكمة جنابات القاهرة (الدائرة ١٠ جنوب)

٦ ٢٠٢١ لسنة ٩٠٨ القضية رقم ٩ جنوب) : المحكمة جنابات القاهرة (الدائرة ٩ جنوب)



صورة الكورنيش لإعطاء طابع على التناول
المجلس الأعلى للقضاء
بالتعاون مع
الهيئة العامة للغذاء والدواء
الجمهورية العربية السورية

قرارات

باسم الشعب

محكمة جنايات القاهرة

الدائرة (٩ جنوب)

المشكلة علناً برئاسة السيد المستشار/ جمال حسن أحمد ، رئيس المحكمة .
وعضوية السيدين المستشارين/ محمد رشدى أبو النجا ، وأمجد محمد أبو الفتوح ،
المستشارين بمحكمة استئناف القاهرة .

والسيد الأستاذ/ محمد ياسين - وكيل النيابة .

والسيد الأستاذ/ سعيد عبد الستار أبو زيد - أمين السر .

أصدرت القرار الآتى :

فى طلب النيابة العامة رقم ١٧ لسنة ٢٠٢٢ قرارات إدراج إرهابيين ورقم ٨ لسنة ٢٠٢٢
قرارات إدراج كيانات إرهابية فى القضية رقم ٦٤٨ لسنة ٢٠٢٠ حصر أمن دولة عليا .

قررت المحكمة

أولاً : إدراج الجماعة المسماة الإخوان المسلمين على قائمة الكيانات الإرهابية .

ثانياً : إدراج الإرهابيين الآتية أسماؤهم على قائمة الإرهابيين على أن يكون الإدراج

بالقائمتين (قائمة الكيانات الإرهابية - قائمة الإرهابيين) لمدة خمس سنوات تبدأ من اليوم .

١- طارق رجب محمد عبد الوهاب عجور .

٢- سمير عبد الرؤوف فراج سيد أحمد درويش .

٣- محمود السيد بكر فايد .

٤- إكرامى إسماعيل يوسف التحفة .

- ٥- هشام عبد المقصود أحمد غباشى حركى (رزق، ولطفى، ونجيب) .
 - ٦- محمد عبد الله عبد الواحد الصناديدى حركى (الشقرا الشقرا) .
 - ٧- عوض حسين عوض غزلان حركى (هانى، ورامى) .
 - ٨- عبد اللطيف غريب عبد اللطيف بقوش .
 - ٩- أسامة إبراهيم محمد محمود خضر .
 - ١٠- عبد الرحمن إبراهيم محمد محمود خضر .
 - ١١- وليد تنظيم عبد الله أحمد غازى .
 - ١٢- محمد صابر سعيد زكى مرعى .
 - ١٣- أيمن عبد العظيم عبد العظيم شعت .
 - ١٤- إسماعيل السيد حسن أبو شهبه .
- ثالثاً:** ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار قانوناً طوال مدته .

صدر هذا القرار وتلى علناً بجلسة اليوم الثلاثاء الموافق ٢٠٢٢/١٢/١٣

رئيس المحكمة

(إمضاء)

أمين السر

(إمضاء)



باسم الشعب
محكمة جنايات القاهرة
الدائرة (١٠ جنوب)

المشكلة فى غرفة المشورة برئاسة السيد الأستاذ المستشار/ مدهولى حلمى كساب ،
رئيس المحكمة .

وعضوية السيدين الأستاذين المستشارين/ مدحت فاروق خاطر وعبد العظيم محمد
العشرى ، الرئيسان بمحكمة استئناف القاهرة .

وحضور السيد الأستاذ/ زياد محسن نافع - وكيل نيابة أمن الدولة العليا .
وحضور السيد/ محمد إبراهيم جبر - أمين السر .

أصدرت القرار الآتى :

فى طلب الإدراج رقم ٢٠ لسنة ٢٠٢٢ قرارات إدراج إرهابيين فى القضية
رقم ٢٤٠ لسنة ٢٠٢١ حصر أمن الدولة العليا .

قررت المحكمة منعقدة فى غرفة المشورة :

إدراج كل من المتهمين :

حمى سناء الحمد محمد بدوى ، محمد فتح الله حسن الأشمونى ، علاء جمال رجب
خضر ، محمد مصطفى فؤاد مهدي حمزة وشهرته "الظل" ، إيمان إبراهيم سليمان سليم ،
على قائمة الإرهابيين لمدة خمس سنوات تبدأ من تاريخ إصدار هذا القرار مع ما يترتب
على ذلك من الآثار القانونية التى نظمها المادة السابعة من القانون سالف الذكر وأمرت
بنشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

صدر هذا القرار وتلى علناً بجلسة اليوم الإثنين الموافق ١٢/١٢/٢٠٢٢

رئيس المحكمة

(إمضاء)

أمين السر

(إمضاء)

باسم الشعب محكمة جنايات القاهرة الدائرة (٩ جنوب)

المشكلة علناً برئاسة السيد المستشار / جمال حسن أحمد ، رئيس المحكمة .
وعضوية السيدين المستشارين / محمد رشدى أبو النجا ، وأمجد محمد أبو الفتوح ،
المستشارين بمحكمة استئناف القاهرة .

والسيد الأستاذ / محمد ياسين - وكيل النيابة .
والسيد الأستاذ / سعيد عبد الستار أبو زيد - أمين السر .

أصدرت القرار الآتى :

فى طلب النيابة العامة رقم ٢٢ لسنة ٢٠٢٢ قرارات إدراج إرهابيين ورقم ١٢ لسنة ٢٠٢٢
قرارات إدراج كيانات إرهابية فى شأن القضية رقم ٩٠٨ لسنة ٢٠٢١ حصر أمن دولة عليا .

قررت المحكمة

أولاً : إدراج جماعة الإخوان المسلمين على قائمة الكيانات الإرهابية .
ثانياً : إدراج الإرهابيين الآتية أسماؤهم على قائمة الإرهابيين على أن يكون الإدراج
بالقائمتين (قائمة الكيانات الإرهابية - قائمة الإرهابيين) لمدة خمس سنوات
تبدأ من تاريخ صدور هذا القرار .

١- محمد عبد الرحمن المرسى رمضان .

٢- محمد طه أحمد محمد وهدان .

٣- أحمد على أحمد إسماعيل .

٤- صالح عبد العزيز محمد محمد صالح .

٥- محمد عبد المجيد محمد مصطفى .

٦- أحمد سالم عبد الوهاب السيد .

- ٧- أسامة السيد حسانين موسى .
- ٨- عبد المنعم جابر طلب محمد حركى (موسى ورشيد) .
- ٩- محمد فوزى أبو ضيف محمد .
- ١٠- نجيب أحمد نبيه نجيب خليفة .
- ١١- محمد سيد إبراهيم البطل .
- ١٢- أنور على محمد البنا .
- ١٣- أسامة محمد محمد عبيد .
- ١٤- مجدى السيد هلال عوض الله سالم .
- ١٥- صابر عزت صابر عبد الجليل .
- ١٦- محمد عبد الجليل سلامة محمود .
- ١٧- عفيفى حسين عفيفى حسن الأحمر .
- ١٨- إسماعيل حلمى إسماعيل محمد .
- ١٩- فتحى محمد الطاهر الأنور محمد غياتى .
- ٢٠- وليد محمد توفيق بشير .
- ٢١- محمد أحمد عبد الرسول غيضان .

ثالثاً: ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار قانوناً

طوال مدته .

صدر هذا القرار وتلى علناً بجلسة اليوم الثلاثاء الموافق ١٣/١٢/٢٠٢٢

رئيس المحكمة

(إمضاء)

أمين السر

(إمضاء)

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٢

٩٠٩ - ٢٠٢٢/١٢/٢١ - ٢٠٢٢/٢٥٥٢٥

